الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

المدة النيابية: 2023-2027
الدورة العادية الثانية

محضر جلسة

لجنة الصّناعة والتّجارة والثّروات الطبيعية والطاقة والبيئة

عدد 19

18 جويلية 2024

❖ **تاريخ الاجتماع:** الخميس 18 جويلية 2024

❖ **جدول الأعمال:**

الاستماع إلى:

– ممثلين عن جهة المبادرة حول مقترح قانون يتعلق بمكافحة جرائم الاعتداء على البيئة.

– ممثلين عن المصنّعين الوطنيين للأكياس المصنّعة من البوليبروبيلان.

– ممثلين عن جهة المبادرة حول مقترح قانون يتعلق بتنقيح القانون عدد 12 لسنة 2015 المؤرّخ في 11 ماي 2015 والمتعلّق بإنتاج الكهرباء من الطاقات المتجدّدة.

الحضور:

- الحاضرون: 07
- المعتذرون: 03
- الغـائبون: 00
- الحضور من غير أعضاء اللجنة: 05

بدايـــة الجلســة: س 10 **رفع الجلسة:** س 19 و30 دق.

أعمال اللجنة

عقدت لجنة الصّناعة والتجارة والثروات الطبيعية والطاقة والبيئة جلسة كامل يوم الخميس 18 جويلية 2024، تضمنت ثلاث استماعات هي على التوالي:

– استماع إلى ممثلين عن جهة المبادرة حول مقترح قانون يتعلق بمكافحة جرائم الاعتداء على البيئة (عدد 2024/54).

– استماع إلى ممثلين عن المصنّعين الوطنيين للأكياس المصنّعة من البوليبروبيلان.

– استماع إلى ممثلين عن جهة المبادرة حول مقترح قانون يتعلق بتنقيح القانون عدد 12 لسنة 2015 المؤرّخ في 11 ماي 2015 والمتعلّق بإنتاج الكهرباء من الطاقات المتجدّدة (عدد 2024/59).

❖ الجلسة الصباحية

في مفتتح الجلسة، رحب السيد رئيس اللجنة بممثلي جهة المبادرة، وبين أن مقترح القانون يندرج ضمن عديد المبادرات التي تهدف إلى خدمة الشأن العامّ ودفع عجلة التنمية وتسهم في الارتقاء بعيش المواطنين وضمان جودة الحياة لهم.

وقد لاحظت جهة المبادرة أنّ مقترح القانون جاء في ظلّ وضع بيئي متردٍّ وغير مسبوق، وهو يهدف إلى سدّ ثغرة تشريعية حتى تتمكّن الجهات المعنية من التدخّل عند الاقتضاء لردع المعتدين على المحيط وإلى معاضدة جهود الدّولة والجهات المعنية في إيجاد حلول جدية وناجعة لأزمة التصرّف في النّفايات باختلاف أنواعها الغذائية والصّناعية والطبّية التي طالت انعكاساتها السّلبية مختلف مكوّنات المشهد اليومي لحياة المواطنين، في محاولة للتصدّي للأخطار التي تهدّد المائدة المائية وتلوّث التربة والسّلامة الجينية للمنتوجات الفلاحية ومياه الشّرب، ومقاومة الانبعاثات الغازية والنّفايات الكيمياوية التي تشكّل خطورة على صحّة الإنسان والحيوان والغطاء النّباتي، بالإضافة إلى الدّفع نحو تشديد الرّقابة على الشركات المنتصبة في مجال الفرز وإعادة التّدوير للالتزام بما جاء في كرّاسات الشروط واحترام التّدابير المتّبعة.

كما بيّنوا أنّ الغاية من وراء مقترح القانون هي تجميع النّصوص التشريعية في شكل مجلّة لحماية البيئة، مع ضرورة تفعيل عديد القوانين والاتفاقيات والمعاهدات الدّولية التي انضمت إليها تونس وصادقت عليها، وذلك من أجل تسهيل النّفاذ إلى مختلف القوانين والإجراءات التي تعنى بالبيئة وبالتالي حسن تطبيقها، فضلا عن تيسير مراجعة عديد القوانين سارية المفعول وتعديلها لتفادي الثغرات والاخلالات، وأفادت جهة المبادرة أن عملها يتكامل والمشروع الذي أطلقته الوزارة وهو إعداد مجلة للبيئة تفاديا لتشتت النصوص ورغبة في تناسق القوانين.

وفي نفس السياق أشارت جهة المبادرة إلى أنّ هاجس المشرّع لم يكن بيئيا، إذ تفتقر المنظومة التشريعية إلى نصوص تحافظ على البيئة وتحمي المحيط، بالإضافة إلى وجود هياكل دون تركيبة ولا نصوص ترتيبية لتسيير شؤونها، إضافة إلى صدور تشريعات رأت فيها تراجعا عن مكتسبات لفائدة حماية المنظومة البيئية مثل القانون عدد 11 لسنة 2015 المتعلق بتسوية وضعية المباني المنجزة والمخالفة لرخص البناء، والقانون المنقح لمجلة الغابات الذي اعتبرت أنّ فيه مساسا بالتنوّع البيولوجي ولا يهدف إلى حماية البيئة من خلال السماح بالقيام بأنشطة داخل الغابات. هذا علاوة إلى ما يعتري مجلة الجماعات المحلية من نقائص وثغرات ممّا تسبّب في عرقلة دورها في تحقيق التنمية المستدامة والحوكمة البيئية.

كما تطرّقت إلى عدم تعرّض القانون عدد 25 لسنة 2019 المتعلّق بالسلامة الصحية للموادّ الغذائية وأغذية الحيوانات صراحة إلى مسألة السلامة الجينية فيما يتعلق بالموادّ الغذائية، إضافة إلى وجود مشروعي قانونين هامين من شأنهما أن يحققا نقلة نوعية في مجال البيئة والتنمية ويتعلقان بمجلة المياه، ومجلة البيئة، ورغم أنه تمّ الإعداد لهما منذ سنة 2013 إلا أنّ الحكومات المتعاقبة لم تتعامل معهما بالجدية المطلوبة ولم يتمّ استكمال إجراءات عرضهما على مجلس نوّاب الشعب، فضلا عن عدم صدور مشاريع قوانين في المجال البيئي لاستكمال الأطر التشريعية المنصوص عليها صلب القانون عدد 28 لسنة 2017 المتعلّق بالمصادقة على المخطّط التنموي 2020/2016 والذي يكرّس في عديد جوانبه مبدأ التّنمية المستدامة والحقوق البيئية.

هذا وقد دعت جهة المبادرة إلى تشريك المواطنين والمجتمع المدني في حملات النّظافة والتّشجير ومعاضدة جهود الدولة في العمل على الحفاظ على جمالية المحيط والانخراط الطوعي في برامج مقاومة انتشار الفضلات،

ونشر الوعي البيئي بين الناشئة من خلال إدماجه في البرامج التعليمية ونوادي البيئة، إضافة إلى السّعي إلى تطوير دور القطاع الخاصّ في منظومة التصرّف في النّفايات في اطار مشاريع تضمّ مختلف المراحل بدءا بالجمع، فالنقل والتصرّف، ووصولا إلى التثمين، مع ضرورة تحميل المسؤولية للشركات الصّناعية والمعامل والمصانع في مقاومة انتشار التلوّث الهوائي والغازات والمواد الكيمياوية والآثار الجانبية للملاّحات وانعكاساتها على الثروة الحيوانية والغطاء النباتي والتنوّع البيئي.

وفي تفاعلهم مع ما بينه ممثلي جهة المبادرة، ثمّن أغلب المتدخلين مضامين مقترح القانون التي تسهم في مقاومة الجرائم البيئية وردع المعتدين على الملك العمومي، ملاحظين في نفس الوقت كثرة التشريعات والقوانين والاتفاقيات التي تعنى بالبيئة أمام غياب الرّدع وتعدد المتداخلين في المسائل البيئية وتداخل المهامّ وتعقّد الإجراءات مما يجعل التّنسيق بين الفاعلين في المجال البيئي أمراً ضرورياً لتحقيق النجاعة والجدوى المطلوبين. كما دعا عدد من أعضاء اللجنة إلى الأخذ بعين الاعتبار في نص مقترح القانون اختلاف المفاهيم باعتبار أن مصطلح البيئة يمثل الإطار الشامل الذي تعيش فيه الكائنات الحيّة، بما في ذلك جميع العوامل الفيزيائية والبيولوجية المحيطة بها. بينما المحيط يشير إلى المكان الذي تعيش فيه هذه الكائنات ويتضمّن جميع العناصر المادّية التي تؤثر عليها. إضافة إلى أنّ البيئة تشمل العلاقات التفاعلية بين الكائنات ووظائفها، بينما المحيط هو الجانب المادي فقط، كما دعا عدد من النوّاب إلى ضرورة تعميق النّظر في مقترح القانون بالاستعانة بالخبراء والمختصّين والاطلاع على القوانين المقارنة.

وتجاوبا مع التدخّلات والمقترحات والملاحظات، دعت جهة المبادرة إلى تنظيم زيارة ميدانية إلى محطات التّطهير والتحقيق في شأن ما يروج حول ما تقوم به من عمليات ردم النّفايات الصّلبة التي تضرّ بالتربة وتساهم في تلوث المياه الجوفية، كما أشارت إلى مزيد التنسيق بين وزارة الفلاحة ووزارة التجهيز والإسكان لاستثمار المياه المعالجة في التنمية الفلاحية لمقاومة الجفاف وتحديد مواصفات المياه القابلة للاستعمال في ري المنتوجات الفلاحية من أجل تفادي المخاطر المحتملة والأعراض الجانبية على صحّة الإنسان والحيوان.

كما اعتبرت جهة المبادرة أنّ هذه خطوة أولى في إطار العمل على ردع المعتدين على البيئة والمحيط من مختلف الأطراف سواء كانوا مواطنين أو صناعيين ومختلف المساهمين في إنتاج الفضلات أو شركات متداخلة في القطاع، وقد أبدت استعدادها لمزيد العمل على تطوير هذه المبادرة التشريعية والتركيز على ما أسمته بالقضاء الأخضر، مع الدّفع لترسيخ الثقافة البيئية والوعي بدور المحيط في جودة الحياة والاستقرار المجتمعي.

❖ جلسة ما بعد الظهر

وفي جلسة ما بعد الظهر، استمعت اللجنة إلى ممثلين عن المصنّعين الوطنيين للأكياس المصنّعة من البوليبروبيلان، الذين تطرّقوا في طرحهم لأهم الصّعوبات والعراقيل اليومية، إلى الأضرار التي لحقت مؤسّساتهم جرّاء الاستيراد العشوائي المكثف للأكياس، ممّا انعكس بالسّلب على المردودية الاقتصادية والطاقة التشغيلية، معبّرين عن انشغالهم من غياب الرّقابة على الجودة وما يتمّ توفيره من التّسهيلات الدّيوانية لهذه المنتوجات، موضحين أنّ الموادّ الأولية التي تصنّع منها هذه الأكياس يقع توريدها بصفة كلية في شكل حبيبات من المملكة العربية السعودية ويتمّ تحويلها إلى خيوط تصنّع من خلالها الأكياس متعدّدة الاستعمالات. حيث يقع تسويق نسبة منها في تونس، بينما تصدّر الكمّيات المتبقية إلى ليبيا والجزائر واليونان وإسبانيا والعديد من البلدان الإفريقية، نظرا لما تتميّز به من جودة على مستوى النّوعية وفوارق في الأسعار.

هذا وأوضح ممثّلو المصنّعين الوطنيين للأكياس المصنّعة من البوليبروبيلان قابلية رسكلة منتوجاتهم وإعادة استغلالها في عدّة أغراض مثل تعبئة المنتوجات الفلاحية والموادّ الاستهلاكية وهي تتمتّع بجودة عالية وبمدّة صلوحية استغلال أطول، معبرين في ذات الوقت عن انشغالهم جراء المنافسة اللامتكافئة من خلال الامتيازات التي تسند لفائدة عدّة أطراف دخيلة على القطاع، مقابل عدم حماية المنتوج الوطني ودعم جهود الباعثين الخواصّ للمساهمة في دفع عجلة التّنمية وتعزيز الرّصيد الوطني من العملة الصّعبة، وقد انعكست آثار ذلك، حسب إفادتهم، على مستوى جودة المنتوجات، إضافة إلى الإضرار بالنسيج الصناعي وتقليص حظوظ القطاع الخاصّ في التطوّر والدّيمومة.

وفي باب النقاش والتفاعل مع ما قدمّه ممثّلو المصنّعين الوطنيين للأكياس المصنّعة من البوليبروبيلان من معطيات وبيانات، دعا عدد من النوّاب إلى التصدّي للاستعمال المكثف للأكياس البلاستيكية التي تضرّ بالبيئة وتساهم في تلوث المشهد البصري بانتشارها في الشوارع والطرقات والساحات العامّة والمساحات الخضراء وضرورة استبدالها بهذا النوع من الأكياس في قضاء الشؤون اليومية للمواطنين، مع مراعاة المقدرة الشرائية بالتخفيض في الأسعار. إضافة إلى تشجيع المصانع التونسية سواء كانت خاصة او عمومية للإقبال على

استخدامها دعما لهذه المؤسّسات الصّناعية الوطنية وإنقاذها من خطر المنافسة غير المتكافئة، إلى جانب ما توفّره هذه الأكياس من مزايا حمائية للبيئة بإعادة تدويرها ورسكلتها.

وفي تفاعلهم، أوضح ممثّلو المصنّعين الوطنيين للأكياس المصنّعة من البوليبروبيلان أن هذا النوع من الأكياس ذات الاستعمال اليومي يدخل في إطار برنامج متكامل يشمل الإيقاف الكلي لاستعمال الأكياس البلاستيكية وتدخل الدولة لفائدة الاستعمال الاقتصادي للأكياس المصنعة من البوليبروبيلان حتى تصبح في متناول المواطنين للإقبال عليها.

أما في خصوص اقتناء المصانع التونسية لهذه الأكياس، فقد بيّنوا أن هذه المصانع تقوم بشرائها وتتولى طبعها مما يرفع تكلفة الطباعة من 13 مليم حسب تسعيرة المصنعين إلى 120 مليم عند طبعها بصفة فردية من قبل مصانع الإسمنت، ملاحظين في ذات السياق أن مصانع إنتاج الاسمنت الخاصة تقتني الأكياس بتسعيرة مناسبة في حدود 950 مليم، في حين أنّ المصانع العمومية تقتنيها بسعر 1600 مليم مما يبيّن غياب الحوكمة في القطاع العام.

وبين المصنّعون أن مؤسساتهم أصبحت اليوم مهددة في استمراريتها وديمومة تواجدها نتيجة المنافسة اللامتكافئة وغلاء أسعار المواد الأولية وارتفاع الأداءات الدّيوانية وتكلفة الطاقة والنقل، إضافة إلى الأعباء الاجتماعية وتقلبات السوق وتغول بعض الدّخلاء على القطاع، ممّا جعل مجابهة مجمل هذه النفقات يشكّل عائقا أمام استمرارية عديد المؤسسات الصناعية في هذا المجال، في ظل غياب دعم الدّولة وتحفيز الاستثمار الوطني وضعف الرّقابة على الواردات والضغط على المنتوجات الوافدة للاستجابة إلى معايير الجودة والسلامة.

❖ الجلسة المسائية

وخلال جلستها المسائية، استمعت اللجنة إلى جهة المبادرة حول مقترح قانون يتعلّق بتنقيح القانون عدد 12 لسنة 2015 المؤرّخ في 11 ماي 2015 والمتعلّق بإنتاج الكهرباء من الطاقات المتجدّدة.

وقد أفاد ممثلو جهة المبادرة أنّ مقترح القانون هو ثمرة لما دار في اللجنة من استماعات وما تداولت حوله بمناسبة دراستها لمشاريع قوانين تتعلق بالمحروقات بشأن الطاقات البديلة، وأن غايتهم المساهمة في دعم الاقتصاد الوطني والحدّ من العجز الطاقي، كما بيّنوا أن وزارة الصّناعة والمناجم والطاقة لم تتقدّم في تنفيذ برنامج

الاستراتيجية الوطنية للانتقال الطاقي بسبب تعثر نظام اللزمات لتعقّد الإجراءات الإدارية والتشريعية وكذلك الشأن بالنسبة إلى نظام التراخيص نظرا لكثرة العراقيل والعوائق وصعوبة الحصول على التمويل البنكي.

واعتبروا أن الهدف من المبادرة التشريعية تصحيح المسار الطاقي من خلال المشاركة القبْلية في المسائل التنظيمية والبرمجة والتخطيط بين مختلف الأطراف المتداخلة لتجنب العراقيل وتجاوز الصّعوبات، كما أنها تعكس إرادة النواب في الإسهام في تطوير المشاريع الاستراتيجية الوطنية الكبرى المتعلّقة بإنتاج الطاقة لما لها من مردودية اقتصادية وتنموية. داعين إلى ضرورة وضع سقف للشركات الأجنبية المنتصبة في تونس فيما يتعلق بتشغيل اليد العاملة الوطنية وتنشيط الحياة الاقتصادية والالتزام بالمسؤولية المجتمعية مقابل ما تتمتع به من حماية وامتيازات جمركية وتسهيلات إدارية وضمانات.

كما أفاد ممثلو جهة المبادرة أن غايتهم المساهمة في إنعاش المبادرات الفردية ودعم المشاريع الصّغرى والمتوسطة والتسريع في آجال إنجازها والحدّ من كثرة الإجراءات والتراخيص لتخفيف الأعباء المالية التي يتكبّدها الباعثون الخواص التي من شأنها أن تتسبب في هجرة رؤوس الأموال الوطنية.

وفي إطار تجاوبهم مع هذه المبادرة التشريعية، لاحظ عدد من النوّاب غياب التشاركية في رسم البرامج المدرجة ضمن الاستراتيجية الوطنية للطاقات المتجددة، وهو أحد أسباب تعثّرها، إلى جانب كثرة العراقيل والتعطيلات الإدارية والقانونية. مبينين أنه من شأن هذه المبادرة أن تحل عديد الإشكالات وتوفّر الأرضية القانونية التي تحقّق نقلة نوعية في مجال إنتاج الكهرباء من الطاقات المتجدّدة.

كما تساءل أحد أعضاء اللجنة عن مآل المعدّات والآليات المستعملة في إنتاج الطاقات المتجددة بعد أن يستوفي المستثمر الأجنبي مدّة العقد وكيفية التعامل معها، داعيا إلى ضرورة إعادة استخدامها من أجل الاستمرار في إنتاج الطاقة وذلك عن طريق إعادة هيكلتها أو تحميل المستثمر مصاريف الإزالة والاتلاف عند نهاية صلوحيتها.

وأفادت جهة المبادرة أنها ستعمل على مزيد إثراء مضامين مقترح القانون بالتعاون مع اللجنة بإجراء الاستشارات الضّرورية مع خبراء ومستثمرين وفنيين، إلى جانب العمل على تحسين صياغة الفصول وتجويدها، بما يسهم في دعم مسار الاستقلالية الطاقية خدمة للاقتصاد الوطني ورافدا للتنمية.

وقرّرت اللجنة في نهاية أشغالها مواصلة النّظر في مختلف المبادرات التشريعية المعروضة على أنظارها، مع إجراء سلسلة من الاستماعات في شأنها لجميع الأطراف المتداخلة من وزارات وهياكل وخبراء ومختصين.

رئيس اللجنة	مقرّرة اللجنة
محمد ماجدي	ريم المعشاوي